ISSN: 2706-6495

مدى تضمين حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في المنهاج الأردني للمرحلة الأساسية الأولى

The extent to which the rights of persons with disabilities are included in the Jordanian curriculum for the first basic stage

تغريد محمود مفلح الطيب

ماجستير مناهج وطرق التدريس ، وزارة التربية والتعليم - المملكة الأردنية الهاشمية

Email: taqreed.mah3@gmail.com

الملخص

هدفت هذه الدراسة إلى التعرف إلى مدى تضمين حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في المنهاج الاردني، وتحديداً منهاج التربية المدنية في المرحلة الأساسية الأولى، وفحص الفروق في تضمين حقوقهم وفقاً لمتغير الصفوف الدراسية، ولفحص ذلك أُستخدم أسلوب تحليل المحتوى، وقد أظهرت نتائج الدراسة بعد تحليل المنهاج بأن هناك نقصاً واضحاً في مجمل الحقوق التي تخص الأشخاص ذوي الإعاقة في منهاج التربية المدنية، وتكريس لصور نمطية محددة: (الإعاقة الحركية، والإعاقة البصرية)، واختلاف في استخدام المصطلح في مباحث التربية المدنية كافة في المرحلة التهيئة الأولى، وفي ضوء النتائج التي توصلت اليها الدراسة توصي الباحثة تضمين حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، باعتبارها محوراً من المحاور الرئيسة في الإطار المفاهيمي لمنهاج التربية المدنية.

الكلمات المفتاحية: حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، المنهاج الأردني، المرحلة الأساسية الأولى.

ISSN: 2706-6495

The extent to which the rights of persons with disabilities are included in the Jordanian curriculum for the first basic stage

Abstract

This study aimed to identify the extent to which the rights of persons with disabilities are included in the Jordanian curriculum, specifically the curriculum for civic education in the first basic stage, and to examine the differences in the inclusion of their rights according to the variable of the classes, and to examine that, a method of content analysis was used, and the results of the study showed after analyzing the curriculum that There is a clear lack of the overall rights of persons with disabilities in the civic education curriculum, dedication to specific stereotypes: (motor disability, and visual disability), and a difference in the use of the term in all civic education investigations in the initial training phase, and in light of the results that It reached the study recommends the researcher to include the rights of persons with disabilities, as a focus of the main themes in the conceptual framework of the Platform for Civic Education.

Key words: The rights of persons with disabilities, the Jordanian curriculum, the first basic stage.

ISSN: 2706-6495

مقدمة:

لا شك أن قضية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة تعتبر قضية حقوقية ومجتمعية للعالم كله ولا يختص بها بلد دون الآخر، وإذا أردنا أن نرى واقع الاعاقة في الأردن فيجب علينا ان نراه ونقارنه مع واقع حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في العالم لنرى اين نحن موجودين في الوقت الحاضر. واقع حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في العالم بدأ يتغير من نهاية السبعينات، مع بداية تحويل النظرة لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة من قضية طبية الى قضية حقوق إنسان الامر الذي أدى إلى وجود نقلة نوعية في طبيعة النظرة للشخص ذو الاعاقة. ففي الماضي كانت حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة توصف بأنها قضية طبية وقضية رعاية اجتماعية قائمة على عنصر الاحسان والتكافل والعمل الخيري فكان المطلوب ان تأخذ هذا الشخص وتضعه في مؤسسه للاعتناء به وفي أحسن الاحوال ان تقدم له الخدمات الطبية اللازمة له. أما اليوم فأصبحت قضية حقوق الاشخاص ذوي الاعاقة من قضايا حقوق الانسان وأصبحت تدخل في التشريعات وفي خطط التنمية وسياسات الدول المهتمة بالنهوض بواقع حقوق الاشخاص ذوي الاعاقة.

وتعد قضايا وحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، واحدة من أهم القضايا التي شغلت فكر المهتمين ووقتهم في هذا المجال، سواء على الصعيد الرسمي أم المجتمعي، لما لها من آثار سلبية وصحية ونفسية واجتماعية واقتصادية على الأشخاص أنفسهم، وأسرهم، وبالتالي على مجتمعاتهم. (الزهيري، ٢٠٠٥: ٣٢)

وفي سبيل تحقيق ذلك، قررت الجمعية العامة، في القرار رقم (١٦٨/٥٦) المؤرخ في (١٩كانون الأول ٢٠٠١م)، أن تنشئ لجنة مخصصة لوضع اتفاقية دولية شاملة ومتكاملة لحماية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وتعزيزها واحترام كرامتهم، وقد عملت تلك اللجنة على وضع مسودة: (الاتفاقية الدولية الخاصة بحماية وتعزيز حقوق وكرامة الأشخاص المعوقين) التي أقرتها الجمعية العامة للأمم المتحدة بالإجماع بتاريخ (٢٠٠٦/١٢/١٣) م، وتهدف الاتفاقية إلى تشجيع الأشخاص ذوي الإعاقة وحمايتهم وكفالتهم، ومعاملتهم على قدم المساواة مع باقي أعضاء الأسرة البشرية. (موسى، ٢٠٠٧: ٥)

مشكلة الدراسة:

تكمن مشكلة الدراسة في الإجابة على الأسئلة التالية:

- ما مدى تضمين حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في المنهاج الأردني للمرحلة الأساسية الأولى؟
- هل توجد فروق في تضمين حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في المنهاج الأردني للمرحلة الأساسية الأولى؟
- هل تم تضمين حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في المنهاج الأردني للمرحلة الأساسية الأولى حسب ما ورد في اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وبروتوكولها الموقع في (١٣كانون الأول ٢٠٠٦)؟

أهمية الدراسة:

تم تقسيم أهمية الدراسة إلى قسمين:

أولاً: الناحية النظرية:

- التعرف إلى مدى تضمين حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في المنهاج الأردني للمرحلة الأساسية الأولى.
- إلقاء الضوء على فئة مهمة من فئات المجتمع وهم الأشخاص ذوي الإعاقة وتعريف الطلبة في المرحلة الأساسية الأولى بحقوقهم وواجباتهم.
- إبراز حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة واحتياجاتهم كعنصر رئيسي في المنهاج الأردني للمرحلة الأساسية الأولى.

ISSN: 2706-6495

ثانياً: الناحية التطبيقية:

- تحليل المنهاج للتعرف على نقاط القوة والضعف من خلال منهجية علمية ستوفر إطاراً مهماً لبناء منهاج التربية المدنية وتطويره.
- تقديم مقترحات لوزارة التربية والتعليم الأردنية في إمكانية التفكير في تطوير منظومة حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في منهاج التربية المدنية بشكل منظم ومتتابع.
- تضمين حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة كأحد المحاور الرئيسة في الإطار المفاهيمي لمنهاج التربية المدنية، عند إعداد كتب التربية المدنية.
- تحليل الكتب المدرسية من حين لآخر يفيد في الكشف عن نقاط الضعف للعمل على إزالتها، ونقاط القوة للإبقاء عليها ودعمها.

أهداف الدراسة

هدفت الدراسة لتحقيق ما يأتي:

- التعرف إلى مدى تضمين حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في المنهاج الأردني للمرحلة الأساسية الأولى.
- فحص الفروق في تضمين حقوق وواجبات الأشخاص ذوي الإعاقة وفقاً لمتغير السف الدراسي.
- الإسهام في تطوير وتحسين محتوى الكتاب من خلال التعديل والحذف أو الإضافة وتحسين عملية التدريس، علاوة على توجيه عملية اختيار المحتوى الذي يتلاءم ومستوى الطلبة.
- تقديم مقترحات للجهة ذات الاختصاص «وزارة التربية والتعليم الاردنية» في موضوع تضمين حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في ضوء ما تسفر عنه نتائج الدراسة.

حدود الدراسة:

اقتصرت الدراسة الحالية على تحليل محتوى المباحث المقررة في منهاج التربية المدنية في المنهاج الأردني في المرحلة الأساسية الأولى خلال العام الدراسي (٢٠١٩/٢٠٢٠).

مصطلحات الدراسة:

- **الشخص ذو الإعاقة:** هو كل من ينحرف في مستوى أدائه في جانب أو أكثر من جوانب شخصيته عن متوسط أقرانه العاديين إلى الحد الذي يحتم معه ضرورة تقديم خدمات، أو وجود رعاية خاصة كالخدمات التربوية أو الطبية أو التأهيلية أو المدنية أو النفسية. (القريطي، ١٩٩٦: ١٦)
- **مرحلة التعليم الأساسي:** هي إحدى مراحل التعليم الإلزامي، وهي تتمثل في مرحلة التعليم الابتدائي التي تمتد من سن (٦-٩) سنوات، وتقدم هذه المرحلة للأطفال اللغة الأساسية (اللغة العربية)، القراءة، الكتابة، الدين، الحساب، العلوم المدنية بالإضافة إلى العلوم المختلفة والتربية الرياضية والموسيقى (السعافين، ٢٠١١).
- **التربية المدنية**: إجرائياً هي التربية التي تساعد على تكوين مواطن مسؤول له دور مشارك وفاعل في الحياة المدنية والسياسية من حيث الحقوق والواجبات، وعليه فإنها تؤدي إلى تعزيز مجموعة من السلوكيات التي تهدف في المحصلة النهائية إلى رسم علاقة المواطن بوطنه والآخرين، وتشمل علاقة الفرد بالمجتمع وعلاقة الفرد مع الجماعة والجماعة مع الجماعة.
- **الدمج**: تعليم المعوقين مع أقرانهم في المدارس العادية، وإعدادهم للعمل في المجتمع مع الناس العاديين، بمعنى آخر أن يقضوا أكبر وقت ممكن مع أقرانهم العاديين، وإمدادهم بالخدمات الخاصة إذا لزم الأمر. (الصباح وآخرون، ٢٠٠٨: ٨)

الدراسات السابقة

دراسة سرطاوي وزملائه (٢٠١٣) والتي هدفت إلى التعرف على المشكلات التي تواجه المرأة المعاقة في دولة الإمارات العربية المتحدة، وعلاقة هذه المشكلات بمجموعة من المتغيرات من حيث:(نوع الإعاقة - شدة الإعاقة – المستوى التعليمي– العمر– الحالة الاجتماعية)، وقد أظهرت نتائج الدراسة إلى أن المرأة المعاقة تواجه مشكلات في مراحل التعليم المدرسي والجامعي، تمثلت في أن زميلات الدراسة العاديات كن عائقاً من حيث قلة التقبل، وقلة المساعدة لهن، كذلك المناهج، من حيث قلة تكييفها وملاءمتها لذوي الاحتياجات الخاصة، وكذلك البيئة التعليمية غير ملائمة، من حيث قلة توفر المرافق والتعديلات العمرانية الملائمة لذوي الاحتياجات الخاصة، وأن نظام الامتحانات والتقييم لم تكن ملائمة، هذا فضلا عن أن المعلمين كانوا عائقاً في العملية التعليمية من حيث صعوبة تقبل الفتاة المعاقة بالصف.

دراسة الصباح شناعة (٢٠١٠) والتي هدفت إلى التعرف إلى رؤية المديرين والمعلمين والمرشدين التربويين في مستوى الخدمات في غرف المصادر الخاصة بالطلبة ذوي الاحتياجات الخاصة، حيث كانت نتيجة تقييم غرف المصادر الخاصة بالطلبة ذوي الاحتياجات الخاصة مرتفعة، وقد عزى الباحثان ذلك إلى حداثة مشروع غرف المصادر بفلسطين، ومتابعة الجهة المتخصصة الممولة لمشروع غرف المصادر بفلسطين، وهي المؤسسة السويدية للإغاثة الفردية(سوار).

دراسة درويش (٢٠١٠) هدفت التعرف إلى مدى نجاح منهاج التربية المدنية في خلق ثقافة مدنية فلسطينية، دراسة تقييمية، وقد طبقت هذه الدراسة عبر استبانة خاصة على (٦٢) معلماً ومعلمة، و(١٢) مشرفاً و(٦) من أساتذة الجامعات، وأظهرت نتائج الدراسة أن منهاج التربية المدنية وما تضمنه من قيم لم يؤد دوراً فاعلاً في تعزيز قيم التسامح والحرية والتعددية، وفي التوصيات يقترح الباحث خطة وطنية لإعادة تقويم مدى احتواء منهاج التربية المدنية بصورة تفصيلية، بحيث يساير المنهاج هدفاً ومحتوى المتغيرات الجديدة، ويلامس أكثر المشكلات الحياتية على الأرض، وبخاصة منظومة الأخلاقيات المهمة لأطفالنا ومجتمعنا.

دراسة أبو مرزوق (٢٠٠٨): قامت أبو مرزوق بدراسة برنامج التعليم الجامع (الدمج) بين الفكرة التطبيق في مدارس قطاع غزة، وهدفت الدراسة إلى إظهار مدى اهتمام المناهج الفلسطينية باحتياجات الأشخاص ذوي الإعاقة، ومنها تبني الوزارة مجلة خاصة بالمكفوفين، والتركيز عليهم في منهاج التربية المدنية، حيث وضعت دروساً كاملة، ونقاطاً خاصة للنقاش في ستة مواقع من كتب التربية المدنية من الصف الثاني إلى الصف التاسع، وأوصت الدراسة بضرورة تخصيص ميزانية من دخل الدولة لإيجاد بيئة تربوية لدمج الطلبة ذوي الاحتياجات الخاصة بالطلبة العاديين من حيث الفصول الدراسية المناسبة والوسائل التربوية والأنشطة المتنوعة.

دراسة الصباح وخميس وشيخة وعواد (٢٠٠٨) وقد هدفت الدراسة إلى التعرف على درجة الصعوبات التي تواجه دمج الطلبة المعاقين من وجهة نظر العاملين في المدارس الحكومية الأساسية، خلال دمج المعاقين في الصفوف العادية في ضوء: مصادر التعلم، التقييم، التأهيل التربوي، التوعية والاتجاهات. حيث أظهرت النتائج أن الوسائل التعليمية المستخدمة في التدريس غير ملائمة للطلبة المعاقين في المدارس الحكومية. وأن الوزارة لا تقوم بتعميم اختبارات تقييمية تربوية للمعاقين، وأن المعلمين لا يراعون الفروق الفردية بين الطلبة وخصوصاً عند وضع الامتحانات وتقييمهم، كما أظهرت النتائج أنه لم يتم استضافة مختصين في مجال الإعاقة للوقوف على الدمج، وتقديم النصح.

دراسة غراب (٢٠٠٦) هدفت الدراسة إلى معرفة المشكلات النفسية لدى الأطفال المعوقين الملتحقين بالمدارس الجامعة بمحافظة غزة، تكونت عينة الدراسة من (١٢٥) طفلا معوقا بواقع (٥٦) ذكرا و(٦٩) انثى،

ISSN: 2706-6495

واستخدمت في الدراسة الاستبانة لمعرفة مدى انتشار المشكلات النفسية لدى أفراد العينة، وتكونت الاستبانة من (٤٢) فقرة وزعت على أربعة مجالات، يمثل كل مجال منها مشكلة نفسية. وقد استخدم الباحث المنهج الوصفي التحليلي للتعرف على المشكلات النفسية وقد توصلت الدراسة إلى النتائج الأتية: حصلت جميع المشكلات النفسية على نسبة مئوية عالية مما يؤكد وجودها لدى عينة الدراسة. فقد حصلت مشكلة الخجل على أعلى الأوزان النسبية يليها مشكلة القلق، ومشكلة العزلة الاجتماعية، ومشكلة عدم الدافعية نحو الدراسة وحصلت مشكلة العدوانية على المرتبة الأخيرة. وتبين عدم وجود فروق دالة إحصائيا في المشكلات النفسية، تبعاً لمتغير العمر إلا فيما يتعلق بالعدوانية فقد حصلت على مستوى دلالة (٠,٠٥) لصالح الأطفال الأقل عمراً. وأظهرت الدراسة عدم وجود فروق دالة إحصائيا في المشكلات النفسية تبعاً للجنس. وتبين كذلك وجود فروق دالة إحصائيا في المشكلات النفسية تبعاً لنوع الإعاقة، كانت دالة لصالح الأطفال المنغوليين.

مجتمع الدراسة وعينتها:

تكون مجتمع الدراسة وعينتها، من مباحث التربية المدنية للصفوف الأساسية الأولى، والمطبقة في المدارس الأردنية خلال العام الدراسي (٢٠١٩-٢٠٢٠).

منهج الدراسة:

اتبع المنهج الوصفي التحليلي لانسجامه مع طبيعة هذه الدراسة، وكونه أكثر المناهج ملاءمة لمثلها، مستخدمين أسلوب تحليل المحتوى: "وهو طريقة بحثية تستخدم مجموعة من الإجراءات للقيام باستدلالات صادقة من النص». (دويكات، ٢٠١١)

ويقوم على تحليل مدى تضمين حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في المنهاج الأردني للمرحلة الأساسية الأولى، وقد أُعتمد معياران في التحليل.

- **الأول**: معيار تحليل كثافة المفاهيم وتتابعها وتنوعها.
- **الثاني**: تحديد حقوق رئيسة لذوي الإعاقة، وتحليل مدى تضمينها في المباحث.

نتائج الدراسة ومناقشتها

أولاً: النتائج المتعلقة بالإجابة عن السؤال الأول والذي نصه: ما مدى تضمين حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في المنهاج الأردني للمرحلة الأساسية الأولى؟

للإجابة عن هذا السؤال، حلّلت مباحث التربية المدنية للصفوف في المرحلة الأساسية الأولى، المطبقة في المدارس الأردنية، كما هو موضح في الجدول (١):

الجدول رقم (١): التكرارات والنسب المئوية لتوافر حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في المنهاج الأردني للمرحلة الأساسية الأولى كما هي موزعة على دروس المباحث

الصف	عدد الدروس	نوع الاعاقة	التكرار	النسبة المئوية
الأول	٢٦	إعاقة بصرية وحركية	٢	%8
الثاني	١٧	إعاقة حركية	١	%6
الثالث	١٤	-	٠	%0

الرابع	١٦	إعاقة حركية	٢	%13
المجموع	**٧٣**		**٥**	**%7**

يتضح من الجدول (١) أنه بلغ مجموع دروس التربية المدنية في المرحلة الأساسية الأولى (٧٣) دراساً، فيها، ومجموع تكرار حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في مباحث التربية المدنية لم يظهر سوى (٥) مرات فقط من أصل (٧٣) درساً، وهو ما نسبته (٧%)، وأن جميع التكرارات في الكتب المدرسية تتحدث عن نوعين من الإعاقة هي (الإعاقة البصرية والإعاقة الحركية فقط)، علما بأن هناك العديد من الإعاقات لم تظهر في منهاج التربية المدنية في المرحلة الأساسية الأولى.

ثانياً: النتائج المتعلقة بالإجابة عن السؤال الثاني والذي نصه: هل توجد فروق في تضمين حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في المنهاج الأردني للمرحلة الأساسية الأولى؟

للإجابة على السؤال الثاني حول مدى تضمين حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في المنهاج الأردني للمرحلة الأساسية الأولى وكفايته وفقاً لمتغير الصف الدراسي في منهاج التربية المدنية في المرحلة الأساسية الأولى، ومن خلال الرجوع إلى الجدول رقم (١) وبتحليل كل من التكرارات والنسب المئوية، يتضح أن هناك فروقاً في عدد مرات التكرارات لصالح الصف الأول والصف الرابع الأساسي، حيث بلغ عدد التكرارات لكل منهما (٢) وهي نسبة ضئيلة إذا ما قيست بعدد الدروس كمعيار، حيث حوى الصف الأول (٢٦) درساً، والصف الرابع (١٦) درساً، وفي الصف الثاني تكرار واحد من أصل (١٧) درساً وهي نسبة ضئيلة كذلك، كما أنه لم يتم الحديث نهائياً عن الأشخاص ذوي الإعاقة في الصف الثالث بالرغم من أن الكتاب المدرسي حوى (١٤) درساً، وهذا أوجد فرقاً في التكرارات بين الصف الثالث من جهة، وبين بقية الصفوف من جهة أخرى.

وترى الباحثة أن هذا يتعارض مع التسلسل المنطقي والتدرج في عرض هذه الحقوق في منهاج التربية المدنية، للصفوف التي يتم تدريسها بما يتلاءم والفئة العمرية، وبناء عليه يجب إعادة النظر في هذا المنهاج بحيث يتم تضمين حقوق ذوي الإعاقة في كل المباحث الخاصة بالتربية المدنية بشكل متسلسل وفق رؤية مدروسة من خلال مصفوفة عامة للتربية المدنية.

ثالثاً: النتائج المتعلقة بالإجابة عن السؤال الثالث والذي نصه: هل تم تضمين حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في المنهاج الأردني للمرحلة الأساسية الأولى حسب ما ورد في اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وبروتوكولها الموقع في (١٣كانون الأول ٢٠٠٦)؟

للإجابة عن السؤال الثالث صمم الجدول رقم (٢) مستنداً إلى الحقوق الواردة في اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وبروتوكولها الموقع في (١٣كانون الأول ٢٠٠٦) وفحصت تكرارات تضمين حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في المنهاج الأردني للمرحلة الأساسية الأولى.

الجدول رقم (٢): التكرارات لتوافر حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في المنهاج الأردني للمرحلة الأساسية الأولى حسب ما ورد في اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وبروتوكولها الموقع في (١٣كانون الأول ٢٠٠٦)

المجال	الرقم	نوع الاعاقة	التكرار
المدني	١	لكل شخص الحق في المعاملة بالطريقة نفسها، والمساوة عدم التمييز على أساس الإعاقة.	
	٢	لكل شخص الحق في الحياة بحرية ومساواة والمشاركة بالنشاطات العامة.	
	٣	لكل شخص الحق في طلب المساعدة القانونية عندما يحتاجها.	
	٤	لكل شخص الحق في التعليم.	٢
	٥	لكل شخص الحق في الرعاية الصحية.	
	٦	لكل شخص الحق في العيش بكرامة.	
	٧	لكل شخص الحق في المساواة أمام القانون واللجوء للقضاء على قدم المساواة.	
	٨	لكل شخص الحق في الحياة الأمنة وعدم التعرض للعنف أو التعذيب.	
الثقافي والاجتماعي	١	لكل شخص الحق في الزواج وتكوين أسرة.	
	٢	لكل شخص الحق في الرعاية المدنية والضمان.	٢
	٣	لكل شخص الحق في تطوير ذاته ومهاراته.	
	٤	لكل شخص الحق في احترام حقوقه ضمن احترام حقوق الآخرين.	
	٥	لكل شخص الحق في التعبير عن الرأي وضمان المشاركة السياسية.	
	٦	لكل شخص الحق في العيش المستقل والاندماج بالمجتمع.	
الاقتصادي	١	لكل شخص الحق في مستوى كافل للحياة.	
	٢	لكل شخص الحق في العمل ضمن تكافؤ الفرص.	١
	٣	لكل شخص الحق في التأهيل والمشاركة في التنمية.	
	٤	لكل شخص الحق في تلقي التدريب الكافي من اجل العمل.	

الجدول رقم (٣): التكرارات والنسب المئوية لتوافر حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في المنهاج الأردني للمرحلة الأساسية الأولى كما هي موزعة على دروس المباحث

عدد الدروس	نوع الاعاقة	التكرار	النسبة المئوية
٧٣	لكل شخص الحق في التعليم.	٢	%٣
	لكل شخص الحق في الرعاية المدنية والضمان.	٢	%٣
	لكل شخص الحق في العمل ضمن تكافؤ الفرص.	١	%١

ISSN: 2706-6495

يتضح من الجدول (٣) أن هناك نقصاً واضحاً في تضمين حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة حسب ما ورد في اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وبروتوكولها الموقع في (١٣كانون الأول ٢٠٠٦)، فهي لم تورد سوى الحق في التعليم مرتين من خلال (٧٣) درساً، والحق في الرعاية المدنية والضمان مرتين من خلال (٧٣) درساً من الصف الأول حتى الصف الرابع الأساسي، بنسبة (٣%) لكل منهما، أما الحق في العمل ضمن تكافؤ الفرص فقد ورد مرة واحدة بتكرار مقداره (١%).

وترى الباحثة أن كتب مباحث التربية المدنية تجاهلت الحق في (الرعاية الصحية، والمساواة ضمن تكافؤ الفرص)، وهو من المتطلبات الضرورية للأشخاص ذوي الإعاقة، التي تعد ركناً أساسي في الاتفاقية، أن هذا يتعارض مع التسلسل المنطقي والتدرج في عرض هذه الحقوق في منهاج التربية المدنية، للصفوف التي تدرس بما يتلاءم والفئة العمرية.

التوصيات:

- إعادة النظر في هذا المنهاج بحيث يتم تضمين حقوق ذوي الإعاقة في كل المباحث الخاصة بالتربية المدنية بشكل متسلسل وفق رؤية مدروسة من خلال مصفوفة عامة للتربية المدنية.
- تضمين حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، باعتبارها محوراً من المحاور الرئيسة في الإطار المفاهيمي لمنهاج التربية المدنية، ضمن خطة شاملة ومتوازنة.
- تمثيل جميع فئات الأشخاص ذوي الإعاقة في المنهاج الأردني، وعدم التركيز على الإعاقة البصرية والإعاقة الحركية فقط.
- النظر إلى قضايا الأشخاص ذوي الإعاقة كحقوق، واعتماد مبدأ تكافؤ الفرص، ومبدأ المشاركة.

المصادر والمراجع

المراجع العربية:

- أبو مرزوق، سمر (٢٠٠٨). **برنامج التعليم الجامع (الدمج)، بين الفكرة والتطبيق في قطاع غزة**، جامعة بنها، قسم الصحة النفسية، كلية التربية.
- درويش، عطا (٢٠١٠). **مدى نجاح منهاج التربية المدنية في خلق ثقافة مدنية فلسطينية (دراسة تقييمية)**، مجلة جامعة الأزهر غزة، سلسلة العلوم الإنسانية، مجلد ١٢، عدد٢.
- دويكات، فخري (٢٠١١). **تطوير التعليم الجامعي لذوي الاحتياجات الخاصة في الدول المتأثرة بالنزاعات فلسطين نموذجاً**، رسالة دكتوراه غير منشورة، جامعة القاهرة.
- الزهيري، إبراهيم (٢٠٠٥). **فلسفة ذوي الاحتياجات الخاصة وتربيتهم**، ط ٤، دار الفكر.
- سرطاوي، عبد العزيز، والمهيري عوشة، والزيودي، محمد، عبدات، روحي طه (٢٠١٣). **المشكلات التي تواجه المرأة المعاقة بدولة الإمارات العربية المتحدة**، المجلة الدولية للأبحاث التربوية، جامعة الإمارات العربية المتحدة، العدد ٣٣.
- السعافين، ناصر وآخرون (٢٠١١). **كتاب التربية المدنية، الصف الرابع الأساسي**، ٢ج، وزارة التربية والتعليم الفلسطينية.
- الصباح، سهير وشناعة، هشام (٢٠١٠). **واقع غرف المصادر الخاصة بالطلبة ذوي الاحتياجات الخاصة في المدارس الحكومية الفلسطينية من وجهة نظر المديرين والمعلمين والمرشدين التربويين**، مجلة جامعة النجاح للأبحاث (العلوم الإنسانية)، مجلد(٢٤)، (٨).

ISSN: 2706-6495

- الصباح، سهير، وآخرون (٢٠٠٨). **الصعوبات التي تواجه دمج الطلبة المعوقين من جهة نظر العاملين في المدارس الحكومية في فلسطين**، وزارة التربية والتعليم/ دائرة القياس والتقويم ودائرة التربية الخاصة، رام الله، فلسطين.
- ضحاوي، بيومي (٢٠٠١). **التربية المقاومة ونظم التعليم**، ط٢، (مكتبة النهضة المصرية ودار الفكر العربي: القاهرة).
- العناني، حنان، (٢٠٠٢). **نمو الطفل المعرفي واللغوي**، ط١، (دار الفكر والنشر والتوزيع، عمان)
- غراب، هشام أحمد محمود (٢٠٠٦). **المشكلات النفسية لدى الأطفال المعوقين في المدارس الجامعة من وجهة نظر معلميهم بمحافظة غزة وسبل التغلب عليها**، مجلة الجامعة الإسلامية، سلسلة دراسات الإنسانية، المجلد ١٠، العدد ١، يناير، ٥٣٤ ـ٥٦٠.
- القريطي، عبد المطلب (١٩٩٦). **سيكولوجية ذوي الاحتياجات الخاصة وتربيتهم**، دار الفكر العربي، القاهرة.
- موسى، سامر أحمد (٢٠٠٧). **حقوق المعوقين في المواثيق الدولية والتشريع الفلسطيني**، مجلة الحوار المتمدن عدد ١٩٧٤.
- نجم، خميس. (٢٠٠١). **"أثر استخدام الألعاب التربوية المحوسبة الرياضية عند طلبة الصف السابع الأساسي على كل من تحصيلهم في الرياضيات واتجاهاتهم نحوها"**. رسالة ماجستير غير منشورة. الجامعة الأردنية. عمان، الأردن.

المراجع الاجنبية:

- Bottinelli, C. A. (1980). "The Efficacy of Population، Resources, Environment Simulation Games, and Traditional Teaching Strategies: Short – and – Long – Term Cognitive and Effective Retention". University of Colorade at Bouler، edd. Degree ،Dissertation Abstract International، Publication No. AAC 802155.

جميع الحقوق محفوظة © 2020، الباحثة تغريد محمود مفلح الطيب، المجلة الأكاديمية للأبحاث والنشر العلمي.
(CC BY NC)